@ 22 تحت الحر فلا خيار لها وان كانت تحت العبد فلها الخيار ما لم يمسها بعد عتقها فان مسها فلا خيار لها .

قال محمد وكيف لم يكن لها خيار اذا كانت تحت الحر قالوا لانا انما نجعل لها الخيار اذا كانت تحت العبد واما الحر فقد صارت مثله حرة وصارت لا فضل لها عليه ولا خيار لها قيل لهم ان الخيار لم يجب